

Handwritten marginal notes at the top of the right page, including dates and names.

وَاذْجَلْسْ فِي آخِرِ الصَّلَاةِ جَلْسَ كَمَا جَلَسَ فِي الْأُولَى وَتَشَهَّدْ
وَصَلِّ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَدَعَا مَا شَاءَ مِمَّا يَشْبَهُهُ
الْفَاطَةَ الْقُرْآنَ وَالْأَدْعِيَةَ الْمَأْتُورَةَ وَلَا يَدْعُو بِمَا يَشْبَهُهُ
كَلَامَ النَّاسِ ثُمَّ يُسَلِّمُ عَنْ يَمِينِهِ فَقَوْلُ السَّلَامِ عَلَيْكُمْ وَرُخْبَةُ
اللَّهُ وَيُسَلِّمُ عَنْ بَيْتِهِ وَنَحْوِ ذَلِكَ وَيَجْهَرُ بِالْإِجْمَاعِ بِالْقِرَاءَةِ
فِي الْبُحْرِ وَالرُّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ مِنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ إِنْ كَانَ مَأْمُومًا
وَيُخْفِي فِيمَا بَعْدَ الْأُولَيَيْنِ إِنْ كَانَ مُتَفَرِّدًا فَهُوَ مُحْيِرٌ إِنْ شَاءَ
جَهَرَ وَأَسْمَعَ نَفْسَهُ وَإِنْ سَأَخَفَتْ وَنَجَّحِيَ لِإِمَامِهِ الْقِرَاءَةَ فِي
الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ. وَالرُّكْعَتَيْنِ رُكْعَاتٍ لَا يَفْصِلُ بَيْنَهُنَّ
بِالسَّلَامِ وَيَقْنَتُ فِي الرُّكْعَةِ الثَّلَاثَةِ قَبْلَ الرُّكُوعِ فِي جَمِيعِ السَّنَةِ
وَيَقْرَأُ فِي كُلِّ رُكْعَةٍ مِنَ التَّوْحِيدِ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ وَسُورَةَ
مَعَهَا فَإِذَا ارْتَقَنَتْ كَبَّرَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ ثُمَّ قَنَتَ وَلَا يَقْنَتُ
فِي صَلَاةٍ غَيْرِهَا. وَلَيْسَ فِي شَيْءٍ مِنَ الصَّلَوَاتِ قِرَاءَةُ سُورَةٍ
بَعَيْنَهَا الْأَجْزَى فِيهَا غَيْرُهَا وَيَكْرَهُ أَنْ تُخَدَّسُونَ بَعْدَهَا
لِصَّلَاةٍ لَا يَقْرَأُ فِيهَا غَيْرُهَا وَأَذَى مَا جَزَى مِنَ الْقُرْآنِ فِي

Handwritten marginal notes on the right side of the right page.

الصلوة

الصلوة ما بيننا وله اسم القرآن عند أي حينه وَقَالَ
ابو يوسف ومحمد لا يجزئ أقل من ثلاث آيات قصارا وأية تطويل
ولا يقرا المؤمن خلف الإمام. وَمَنْ أَرَادَ الدُّخُولَ فِي صَلَاةٍ
غَيْرِهِ احْتِجَاجَ الْمُتَّبِعِينَ نِيَّةَ الصَّلَاةِ وَنِيَّةَ الْمُتَّبَعَةِ. **•**
وَالْجَمَاعَةُ سُنَّةٌ مُؤَكَّدَةٌ وَأَوَّلُ النَّاسِ بِالْإِمَامَةِ أَعْلَمُهُمْ
بِالسُّنَّةِ فَإِنْ تَسَاوَوْا فَاقْرَأْهُمْ فَإِنْ تَسَاوَوْا فَاقْرَأْهُمْ فَإِنْ
تَسَاوَوْا فَاسْتَمْتُمْ. وَيَكْرَهُ تَقَدُّمَ الْعَبْدِ وَالْأَعْرَابِيِّ وَالْفَاطِي
وَوَلَدِ الزَّانَا فَإِنْ تَقَدَّمَ مُوَاجِزًا. وَيَنْبَغِي لِلْإِمَامِ أَنْ لَا يَطْوِلَ
بِصَلَاةِ الصَّلَاةِ وَيَكْرَهُ لِلنِّسَاءِ أَنْ يُصَلِّيْنَ وَجِدَهُنَّ جَمَاعَةً
فَإِنْ فَعَلْنَ وَتَقَدَّمَ لَهَا إِمَامٌ وَسَطَطْنَ وَمَنْ صَلَّى مَعَ وَاجِدٍ
أَقَامَهُ عَنْ يَمِينِهِ فَإِنْ كَانَ مَعَ اثْنَيْنِ تَقَدَّمَ عَلَيْهِمَا وَلَا
يَجُوزُ لِلرِّجَالِ أَنْ يُقْنَتُوا بِأَمْرَةٍ وَيَصِفُ الرِّجَالُ خَلْفَ
الْإِمَامِ ثُمَّ الصَّبِيَّانِ ثُمَّ النِّسَاءُ فَإِنْ قَامَتِ امْرَأَةٌ إِلَى جَنْبِ
رَجُلٍ وَهُمَا مُسْتَرَكَّانِ فِي صَلَاةٍ وَاجِدَةٌ أَفْسَدَتْ صَلَاتَهُ
إِذَا نَوَى الْإِمَامُ أَمَامَتَهُمَا وَإِنْ لَمْ يَنْوِ تَضَرَّرَ وَلَا جُزُؤُا صَلَاتَهُمَا

Handwritten marginal notes on the left side of the left page.

Handwritten marginal notes at the bottom of the left page.